

## الدر المختار

وهذه المسألة مخرجة من قولهم من ملك الإنشاء ملك الإقرار به ولها نظائر .

\$ فرع هل لولي مجنون ومعتوه تزويجه \$ أكثر من واحدة لم أره ومنعه الشافعي وجوزه في الصبي للحاجة .

\$ باب الكفاءة \$ من كافأه إذا ساواه والمراد هنا مساواة مخصوصة أو كون المرأة أدنى ( الكفاءة معتبرة ) في ابتداء النكاح للزومه أو لصحته ( من جانبه ) أي الرجل لأن الشريفة تأبى أن تكون فراشا للدنيء ولذا ( لا ) تعتبر ( من جانبها ) لأن